



قرار مجلس الوزراء
رقم (١٢٩) لسنة ٢٠١٥ ميلادية
بشأن تشكيل الجمعية العمومية
للشركة العامة للنقل السريع

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ ميلادية، بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام.
- وعلى كتاب وزير المواصلات رقم (٢٣٧/٨) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٣، ميلادي.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د. ش. م. ١٧٦)، المؤرخ ٢٥/٦/٢٠١٥ ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي والعشرين لسنة ٢٠١٥ ميلادية.

قرار

مادة (١)

تشكل الجمعية العمومية للشركة العامة للنقل السريع على النحو التالي:

١. السيد / وكيل وزارة المواصلات لشؤون الطرق والنقل البري رئيسا.
٢. السيد / وكيل وزارة الحكم المحلي عضوا.
٣. السيد / وكيل وزارة الإسكان والمرافق عضوا.
٤. مندوب عن وزارة المواصلات عضوا.
٥. مدير إدارة التخطيط والمتابعة بوزارة المواصلات عضوا.
٦. عضو قانوني عن مكتب الشؤون القانونية بوزارة المواصلات عضوا.
٧. عضو عن مصلحة النقل البري عضوا.

وتم تسمية المندوبين من الوزير المختص أو من له صلاحياته.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر في ٢٢ ، رمضان ١٤٣٦ هجري
الموافق ٩ ، ٧ ، ٢٠١٥ ميلادي
البرلماني فريد * (٨) (سمير المبروك)

مجلس الوزراء

٢٠١٥

